[104] حديث: " حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج "، قد قاله رسول الله (ص) حقيقة، وبلا ريب. ولكن هذا الافتراض لا يجدي، ولا يثبت به الرخصة بالاخذ عن أهل الكتاب، والركون إليهم، ورواية أباطيلهم، وأساطيرهم. إذ أن هذا التعبير إنما يفيد جواز نقل ما وصل إليهم من أخبار بني إسرائيل الثابتة والمعلوم صحتها، مما أخبرهم الله ونبيه به. حيث كانوا يتوهمون عدم جواز روايتها وتداولها، فورد الترخيص لهم بذلك. لا أن يأخذوا عن علماء أهل الكتاب ما يصدرونه لهم من غث وسمين، وصحيح وسقيم. شيوع الاخذ في اهل الكتاب: ومهما يكن من أمر، فإن الناس كانوا يأخذون من كعب الاحبار، الذي كان يحدثهم عن الكتب الاسرائيلية (1) وعن وهب بن منبه، وعبد الله بن سلام، وغيرهم من علماء وأحبار أهل الكتاب، الذين أظهروا الاسلام. قال الكتاني: " وأخذ كثير من علية الصحابة عن كعب الحبر معروف " (2). ولكي لا نكون قد أهملنا الاشارة إلى بعض هؤلاء الذين أخذوا عن أهل الكتاب، فإننا نكتفي بتقديم نموذج بسيط جدا من اسماء هؤلاء، مع إلماحة في الهامش إلى نموذج من المصادر أيضا، التي نجد فيها ما يؤيد

_____

(1) راجع: سير أعلام النبلاء ج 3 ص 489 والبداية والنهاية ج 1 ص 18. (2) التراتيب الادارية ج 2 ص 327. (*)